

الذخيرة

الباب السابع والعشرون في الاحباس وهي كثيرة الفروع مختلطة الشروط متباينة المقاصد فينبغي لكاتبها ان يكون حسن التصرف في وقائعها عارفا بفروعها وقواعدها وانا اذكر منها ما يكون عوناً على غيره هذا ما وقف وحبس وابل وسبل وحرم وتصدق فلان بن فلان واشهد على نفسه وقفا صحيحاً شرعياً تقرب به وواقفه إلى الله تعالى رغبة فيما لديه وذخيرة له إلى يوم العرض عليه يوم يجزي الله المتصدقين ولا يضيع اجر المحسنين وهو جميع الدار التي في يده ومملكه وتصرفه التي عرفها واحاط بها علماً وخبرة وتوصف وتحدد على اولاده لصلبه وهم فلان وفلان وفلان المراهقين وعلى من يحدث الله له من ولد غيرهم ذكراً كان او انثى للذكر مثل حظ الانثيين ايام حياتهم ثم من بعدهم على اولادهم واولاد اولادهم وان سفلوا الذكور والاناث من ولد الظهر والبطن ابداً ما تناسلوا ودائماً ما تعاقبوا طبقة بعد طبقة ونسلاً بعد نسل الاقرب فالاقرب تحجب الطبقة العليا الطبقة السفلى او على ان مات من هؤلاء المقوف عليهم اولاً وممن يحدثه الله تعالى له انتقل نصيب المتوفى منهم لاولاده واولاد اولاده وان سفلوا للذكر مثل حظ الانثيين طبقة بعد طبقة ونسلاً بعد نسل تحت الطبقة العليا منهم الطبقة السفلى فإن لم يكن للمتوفى ولد ولا ولد انتقل نصيبه لاخته اشقائه الذين هم في درجته الداخلين معه في هذا الوقف بينهم للذكر مثل حظ الانثيين فإن